

السيّل الجرّار المتدفّق على حدائق الأزهار

لتخصيّمها بأهل الوبّر ولم يصح في ذلك شيء وأما ما يروى من أن الضيافة على أهل الوبّر فهو باطل موضوع كما بينت ذلك في المؤلّف الذي سمّيته الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعّة والأحاديث الواردة في مشروعية الضيافة كثيرة ومنها ما في الصحيحين وغيرهما عنه وليلته يومه قال جائزته وما قالوا جائزته ضيفه فليكرم الآخر واليوم باء يؤمن كان من A ومما يدل على الوجوب حديث عقبه بن عامر في الصحيحين وغيرهما قالوا يا رسول الله إنك تبعثنا فننزل نقوم لا يقرونا فما ترى فقال إن أمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم فإن إذه A بالآخذ يدل على الوجوب على من نزل به ضيف